

وهب هذه الأمور في كتابه<sup>(١)</sup>، أما قدامة بن جعفر فقد أفرد لها منزلة خاصة من كتابه هي المنزلة السابعة التي عنونها ب « في وجوه الأموال »<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- كاتب الشرطة أو المعونة

تتمثل أعمال صاحب الشرطة، في رأي ابن وهب، بجانبين أساسيين يكملان بعضهما بعضاً: الأول منها معونة أهل الأحكام من القضاة وأصحاب المظالم والدواوين (الخراج والجيش) في تنفيذ أحكامهم « في حبس من أمر [ ١ ] بجبسه، وإطلاق من رأوا إطلاقه، وأشخاص من كاتبوه بأشخاصه... »<sup>(٣)</sup> إلى غير ذلك من مثل هذه الأمور. ومن هذا الوجه كانت ولاية المعونة التي يتردد ذكرها كثيراً في مصادر هذه الفترة.

الثاني هو « النظر في أمور الجنايات، وإقامة الحدود والعقوبات، والتفحص على أهل الريب والعيث والفساد وقمعهم، والأخذ على أيدي اللصوص والسراق والمقامرين والفساق، وتعزيز من وجب تعزيزه منهم، وإقامة الحد على من استحق الحد منهم »<sup>(٤)</sup>.

وإذا كان القسم الأول من عمل صاحب الشرطة تنفيذياً لا يحتاج إلى معرفة وخبرة، فإن القسم الثاني يحتاج إلى معرفة متخصصة بأحكام الشريعة في هذه المجالات المحددة. وعلى ذلك فيجب على كاتب صاحب الشرطة أن يلم بالأحكام التي تحتاجها طبيعة عمل صاحب الشرطة حتى يتمكن من اتخاذ الأحكام المناسبة بحق مرتكبيها<sup>(٥)</sup> وهذه المعرفة تتركز في احكام الله سبحانه وتعالى في الجنايات والديات والحدود والجراح<sup>(٦)</sup>.

#### ٤- كاتب التدبير: أو الوزير

يمثل كاتب التدبير أعلى مراتب صناعة الكتابة؛ وكان لا يصل إلى هذه المرتبة إلا أعداد قليلة من الكتاب القديرين الذين كانوا على الأغلب قد مارسوا صنعهم مدة طويلة واكتسبوا خبرة واسعة في مختلف جوانب الحياة العامة في الدولة.

ونظراً للصلاحيات الواسعة التي كان يتمتع بها الوزراء في الخلافة العباسية فقد كان على الخليفة أن يختار الوزراء بدقة ويتوخى فيهم أن يكونوا ممن يجمعون مع الصلاح أدياً وحكمة،

(١) المصدر ذاته، ص ٣٧٦-٣٩٠.

(٢) الخراج، ورقة وما بعدها.

(٣) البرهان، ص ٣٩٣.

(٤) المصدر ذاته، ص ٣٩٣.

(٥) الخراج، ورقة ١٢١.

(٦) فصل قدامة هذا الموضوع (انظر ورقة ٢١ وما بعدها) وكذلك ابن وهب، البرهان، ص ٣٩٤-٣٩٩.